رابط المادة على منصة باحث

أحكام النساء

إذا تجللت المرأة في الصلاة بغطاء له فتحة في الرأس فقط ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة اذا تجللت المرأة في الصلاة بغطاء له فتحة في الرأس. فما الحكم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين. صلاتها بمثل هذا الغطاء صحيحة ان شاء الله اذا غطت شعرها. فتغطية شعرها للمرأة في الصلاة من جملة شروط صحتها. فرأس المرأة وشعرها في الصلاة عورة يجب سترها. لما روى ابو داود - 00:00:18

وصححه ابن خزيمة لما روى ابو داود لما روى لما روى الامام ابو داود في سننه وصححه ابن خزيمة من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار - 00:00:38

وفي سنن ابي داود وصوب الائمة وقفه من حديث ام سلمة قالت قلت يا رسول الله اتصلي المرأة في درع وخمار بغير ايجار قال اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها. فاذا تجللت المرأة بهذا الغطاء ذي الفتحة من رأسها وكان على رأس - 00:00:58

فيها طرحة او شيلة او غطاء اخر يستر رأسها وشعرها. فان صلاتها في هذه الحالة صحيحة. ومن قال بانها هذا يشابه لباس الكفن فانه ما اصاب في ذلك. فصلاتك في هذا الجلال صحيحة والله اعلم - 00:01:18